الهيئة العامة للتجارة الخارجية
Saudi General Authority of Foreign Trade

سلسلة

تعريف المنتجين المحليين

بالمملكة العربية السعودية

بالمعالجات التجارية

دليل استيفاء شكوى

الوقاية

إعداد

وكالة المعالجات التجارية

(1442هـ / 2020م)

3

فهرس المحتويات

كلمة معالي المحافظ	2
مقدمة	4
مفاهيم أساسية	5
محتويات الشكوى	8
القسم الأول: بيانات أساسية	10
القسم الثاني: بيانات إثبات الزيادة في الواردات	13
القسم الثالث: بيانات إثبات الضرر الجسيم	19
القسم الرابع : العلاقة السببية	26
القسم الخامس: خطة الصناعة الخليجية لتكييف أوضاعها خلال فترة فرض الرسوم الوقائية	28
القسم السادس: المصلحة العامة	29
القسم السابع: النتيجة	30
القسم الثامن: التدابير الوقائية	31
الخاتمـة	33

عزيزي المنتِج السعودي

تحية طيبة وبعد ،،،

تتشـــرف الهيئة العامة للتجارة الخارجية بتقديم هذا الدليل الاســـترشـــادي الذي يهدف إلى تقديم المســاعدة الفنية للمنتجين بالمملكة العربية الســعودية حول كيفية إعداد شــكوى وقاية وتوضــيح المعلومات والبيانات الأســاســية التي يجب أن يتضــمنها نموذج الشــكوى، وتعلمون أن المعالجات التجارية المنصوص عليها بالاتفاقيات الدولية بمنظمة التجارة العالمية تعتبر من أهم الوسائل الدولية لتقديم العون للمنتجين بالمملكة العربية الســعودية التي قد يواجهون أضــرار مادية أو جســيمة تؤثر على صـــناعتهم نتيجة تأثرهم بالواردات المغرقة أو المدعومة أو الزيادة الكبيرة في الواردات ، كما نعلم أيضـــاً أن هذه الآليات تحتوي على متطلبات ونصـــوص ضـــرورية لفهم المنتجين الســـعوديين لمنتجات مماثلة لم يتكون لديهم الخبرة بعد في اســـتخدام هذه الآليات للتقدم بالشـــكاوى وطلب فتح تحقيق لتطبيق رسوم وقاية ضد الواردات المسببة للضرر المادي بالصناعة.

وقد جاء هذا الدليل لشـــرح إجراءات التقدم بشـــكوى في حالة التعرض لحالة زيادة في الواردات كما توضــح المعلومات والبيانات الأســاســية المطلوب تقديمها في نموذج الشــكوى، مما يســاعد في تقديم الشــكوى بالطريقة التي توضــح الحجج والدفوع الفنية والقانونية الصــحيحة التي تتطلبها مثل هذه التحقيقات المعقدة.

وأخيراً، تعرب الهيئة عن استعدادها بمساعدة المنتجين بالمملكة العربية السعودية وتقديم العون والدعم والمشورة لاستيفاء تقديم شكوى تتوافق مع متطلبات القانون الموحد لمكافحة الدعم والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والاتفاقات الدولية المنظمة لهذه الموضوعات، وذلك رغبة من الهيئة في استدامة الصناعة السعودية ومساعدتها في مواجهة الممارسات التجارية الضارة بالتجارة الدولية مما يعود بالفائدة على الاقتصاد السعودي بشكل عام إن شاء الله.

والله ولي التوفيق،،،

محافظ الهيئة العامة للتجارة الخارجية

عبدالرحمن بن أحمد الحربي

المقـــدمـة

يهدف هذا الدليل إلى تقديم المســـاعدة الفنية للمنتجين بالمملكة العربية الســـعودية حول كيفية إعداد شكوى الوقاية وتوضيح المعلومات والبيانات الأساسية المطلوب تقديمها بنموذج الشكوى.

عند تقديم الشـكوى بشـكل نهائي وقبولها من الأمانة الفنية لمكافحة الممارسـات الضـارة بالتجارة الدولية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية تتولى الأمانة العمل عليها خلال مدة لا تتجاوز ثلاثون يوم عمل من تاريخ يوم العمل التالي لقبول الشـــكوى، ويقوم مكتب الأمانة الفنية بدراســـة مدى دقة وكفاية الأدلة المقدمة بالشكوى لتحديد ما إذا كان هناك أدلة مبدئية موثقة وكافية تبرر البدء بالتحقيق و تدل على وجود زيادة كبيرة في الواردات والضـرر الجسـيم الذي تعاني منه الصـناعة المحلية نتيجة لزيادة الواردات، ثم تقوم بإعداد تقرير مبدئي ترفعه إلى اللجنة الدائمة يتضـــمن توصـــياتها ببدء التحقيق أو رفض الشـــكوى وتخطر الأمانة الفنية الشـــاكي بقرار اللجنة الدائمة خلال سبعة أيام من تاريخ صدوره.

وتجدر الإشـــارة إلى أن التحقيق يتطلب المشـــاركة الإيجابية وتقديم البيانات الصـــحيحة من جانب المنتجون الذين يمثلون الصـــناعة المحلية الخليجية بما في ذلك الرد على قوائم الأســـئلة الخاصـــة بالصـــناعة المحلية وقبول زيارة التحقق الميدانية للتحقق من البيانات الواردة بالشـــكوى وقائمة الأسئلة عن الفترة المحددة بالتحقيق.

كما يجب على الصـــناعة المحلية الشـــاكية تقديم الأدلة المادية لجميع البيانات الواردة بنموذج الشـكوى ويتعين على الشـاكي/ الشـاكين تقديم أفضـل المعلومات المتاحة لديهم مدعمة بالأدلة الكافية لتأييد البيانات.

مفاهيم أساسية

إتفاق الوقاية:

إتفاق الوقاية هو آلية كفلتها إتفاقية منظمة التجارة العالمية لحماية الصناعة المحلية من الضرر الجسيم أو التهديد به بسبب وجود تطورات غير متوقعة أدت إلى زيادة الواردات بصورة مطلقة أو نسبية، حيث يكفل هذا الإتفاق للدول الأعضاء أن تحد من هذا الضرر عن طريق تعليق إلتزاماتها امام أعضاء منظمة التجارة العالمية بخفض حجم واردات منتج معين لفترة زمنية محددة لحين أن تقوم الصناعة المحلية بترتيب أوضاعها لمواجهة تلك الظروف غير المتوقعة والتي أدت لزيادة الواردات والإضرار بصناعتها.

التدابير الوقائية:

إن فرض التدابير الوقائية يكون على السلع المستوردة للدول الأعضاء متى ثبت أن الواردات من منتج ما يتم استيرادها إلى الأسواق الخليجية بصورة متزايدة وغير مبررة سواءً كانت تلك الزيادة مطلقة أو بالنسبة إلى الإنتاج الخليجي وقد ألحقت ضرراً جسيماً بالصناعة الخليجية التي تنتج سلع مماثلة أو منافسة بشكل مباشر أو تهدد بإلحاق مثل هذا الضرر.

سرية البيانات:

يكفل إتفاق الوقاية والقانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقاية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية آلية الحفاظ على سرية هذه المعلومات التي يتم تقديمها من قبل الصناعة الشاكية أو الأطراف المعنية، حيث يحظر على كل جهة أو شخص له علاقة بالتحقيق إفشاء هذه المعلومات بدون تصريح كتابي مسبق من مقدم المعلومات السرية، كما يجرم القانون

(النظام) المشار إليه ولائحته التنفيذية إفشاء هذه المعلومات ويحدد عقوبات شديدة تصل إلى غرامة مالية قدرها500.000 (خمسمائة ألف ريال سعودي) أو ما يعادلها من عملات الدول الأعضاء.

ويتعين تقديم الشكوى من نسختين نسخة سرية وأخرى غير سرية تحتوي على ملخص للبيانات السرية تكفي تفاصيلها لفهم جوهر المعلومات السرية المقدمة دون الإفصاح عن البيانات السرية.

ويتم الإحتفاظ بالنسخة غير السرية بالملف العام في مكتب الأمانة الفنية، ويكون الملف العام متاح لجميع الأطراف المعنية للإطلاع عليه، و حتى يتم التوصل إلى قرار نهائي خلال فترة التحقيق تتاح الفرصة أمام كل الأطراف المعنية للدفاع عن مصالحها.

الضرر الجسيم:

طبقاً لنص المادة 4 – 1 من إتفاق الوقاية فإنه يقصد بتعبير " الضرر الجسيم " الإضعاف الكلي الكبير في مركز صناعة محلية ما، ويعتبر الضرر الجسيم أكثر حدة من الضرر المادي الذي ينطبق في حالات مكافحة الإغراق أو التدابير التعويضية.

التهديد بالضرر الجسيم:

التهديد بالضرر الجسيم هو الضرر وشيك الوقوع الذي يؤدي إلى الإضعاف الكلي الكبير لمركز الصناعة المحلية، ويتم تحديد التهديد بالضرر الجسيم إستناداً إلى الوقائع وليس مجرد إدعاء أو تكهن أو احتمالات بعيدة الحدوث.

العلاقة السببية:

طبقاً لإحكام إتفاق الوقاية فإنه لابد من وجود علاقة سببية بين الزيادة في الواردات من المنتج المعني والضرر الجسيم أو التهديد بوقوعه، وفي حالة تسبب عوامل أخرى غير الزيادة في الواردات بإلحاق الضرر بالصناعة المحلية في ذات الوقت، فإن الضرر اللاحق لا يعزى إلى زيادة الواردات.

سلطة التحقيق:

بعد الإنتهاء من إعداد الشـــكوى بشـــكلها النهائي يتم تقديمها إلى مكتب الأمانة الفنية (ســـلطة التحقيق)، وسـوف تقدم الهيئة ممثلة بالإدارة المختصـة المعونة والمسـاعدة للصـناعات السـعودية والمشاركة في التأكد من إستيفاء بيانات الشكوى قبل تقديمها لسلطة التحقيق.

فترة تقييم الضرر الجسيم:

(عادة ما تكون ثلاث الى خمس سـنوات) وهي الفترة التي يتم تقييم الضـرر الجسـيم خلالها من واقع بياناتها ومؤشـراتها المالية والاقتصـادية المتعلقة بالمنتج المشـابه وذلك لتوضـيح الضـرر الجسـيم الواقع على الصناعة المحلية نتيجة الزيادة في الواردات.

ملاحظات عامة:

- يتم تقديم الشكوى على الأوراق الرسمية المستخدمة للشركة الشاكية وفقاً للنموذج المعد من سلطة التحقيق.
- يتم استيفاء البيانات المدرجة بجميع أقسام الشكوى.
- يتم تدعيم بيانات الشكوى بما يؤيدها من مستندات.

محتويات الشكوى

القسم الأول

يتضمن معلومات عامة عن الصناعة الشاكية، والمنتج المستورد (المنتج المعني)، والمنتج المشابه، والمنتجين والمصدرين الأجانب المعروفين، والمستوردين الخليجيين المعروفين، والمنتجين الخليجيين ونسبة تمثيل الصناعة.

القسم الثاني

يتضمن تطور حجم الواردات، بيانات عن حجم السوق الخليجي والحصة السوقية والظروف غير المتوقعة.

القسم الثالث

يتضمن ملخص تحليل لمؤشرات الصناعة المحلية الاقتصادية للمنتج المشابه، والفرق السعري بين المنتج محل الشكوى والمنتج المشابه الخليجي.

القسم الرابع

يتضمن بحث العلاقة السببية بين الزيادة في الواردات والضرر الجسيم الواقع على الصناعة المحلية ودراسة العوامل الأخرى للضرر.

القسم الخامس

يتضمن نتيجة بحث تطور الواردات ومظاهر حدوث الضرر الجسيم او التهديد بحدوثه.

القسم السادس

يتضمن البرامج المقترحة لتطوير الصناعة بالتزامن مع فرض التدابير.

القسم السابع

يتضمن بحث أثر اية تدابير مقترحة على كل من المستهلك، المستخدم الصناعي داخل دول المجلس.

القسم الثامن

يتضمن اقتراح بنوع التدابير المقترحة وتقديرها.

القسم الأول: بيانات أساسية

1-1 شخصية مقدم الشكوى:

1. تقوم الشركة الشاكية باستيفاء البيانات التالية: اسم الشركة، الكيان القانوني، رقم السجل التجاري، تاريخ انشاء الشركة، تاريخ بداية الانتاج، مكان الانتاج، رأسمال الشركة رقم الهاتف، الفاكس، البريد الالكتروني، الموقع الالكتروني.
2. بيانات عن حصص الملكية بالشركة: اسماء المساهمين، عناوينهم، نسب الملكية، طبيعة النشاط، الهاتف، الفاكس، البريد الالكتروني، الموقع الالكتروني، مع ارفاق نسخة من عقد تأسيس الشركة.
3. بيانات عن أنشطة الشركة: المنتجات الرئيسية التي تنتجها الشركة والأنشطة الثانوية التي تقوم بها الشركة مع إرفاق نسخة من رخصة مزاولة النشاط.
4. بيانات مسئولي المتابعة للتعامل مع سلطة التحقيق خلال التحقيق: الاسم، الهاتف، الفاكس، البريد الإلكتروني.

2-1 المنتج المستورد محل الشكوى والمنتج الخليجي المشابه أو المنافس له بشكل مباشر:

المنتج المستورد محل الشكوى: هو المنتج المستورد إلى السوق الخليجي والمتسبب في الضرر الجسيم للصناعة المحلية.

المنتج الخليجي المشابه أو المنافس له بشكل مباشر: هو المنتج الذي تنتجه الصناعة المحلية الشاكية المشابه للمنتج المعني المستورد في كافة النواحي بحيث يمكن أن يحل المنتج المعني

محل المنتج المشـــابه في حالة غيابه نتيجة لوجود خصـــائص قريبة الشـــبه بالمنتج المعني، والمنتج المنافس بصـورة مباشـرة هو المنتج الّذي لديه صـفة التبادلية والاسـتعاضـة عن المنتج المسـتورد لإشباع احتياجات المستهلك داخل السوق بغض النظر عن تطابق المنتجين.

إن وصـف المنتج بعناية يؤدي إلى تحديد المنتج المسـتورد محل الشـكوى بصـورة جيدة، مما يسـاعد سلطة التحقيق في تحديد نطاق التحقيق وعقد مقارنة بين المنتج المشابه والمنتج المستورد للتأكد من مدى تطابق أو تشابه المنتجين أو التنافس بينهما بصورة مباشرة وتشمل المقارنة العناصر التالية:

- اسم المنتج باللغة العربية (كما هو محدد فى التعريفة الجمركية).
- اسم المنتج باللغة الانجليزية (كما هو محدد فى التعريفة الجمركية)
- الخصائص الفنية
- الاستخدامات النهائية
- رمز النظام المنسق (HS) عند التصدير
- ملخص عن مراحل عملية الإنتاج والمواد الخام المستخدمة
- قنوات التوزيع
- التوقيتات الزمنية السنوية التى تنشط فيها عملية الإنتاج والبيع
- وحدة قياس المنتج
- أخرى

بيانات عن قيام الشاكي باستيراد المنتج محل الشكوى خلال السنوات الثلاث الاخيرة:

في حال قام الشـاكي باسـتيراد المنتج محل الشـكوى يجب أن تسـتوفى البيانات التالية: دولة المنشـأ، الكمية والقيمة مع تحديد الوحدة والعملة المستخدمة لتقييم الواردات.

المنتجون / المصدرون الأجانب والمستوردون داخل دول مجلس التعاون:

يتم تحديد أسـماء المنتجين الأجانب /أو المصـدرين الأجانب والمسـتوردين داخل دول مجلس التعاون وكذلك تحديد العناوين والهاتف والفاكس والبريد الإلكتروني.

الصناعة المحلية:

طبقاً لأحكام المادة 4 – 1 – ج من اتفاق الوقاية فإنه عند تحديد الضرر أو التهديد به، يقصد بتعبير " الصناعة المحلية " منتجو المنتجات المشابهة أو المنافسة مباشرة العاملون في أراضي عضو ما ككل، أو أولئك الذين يمثل إنتاجهم الجماعي من المنتجات المشابهة أو المنافسة مباشرةً نسبة كبيرة من مجموع الإنتاج المحلي من تلك المنتجات.

كما لابد أن يتم ادراج حجم الانتاج الفعلي وقيمته لكافة المنتجين المحليين الخليجيين مع إرفاق المستندات الدالة على ذلك.

القسم الثاني: بيانات اثبات الزيادة في الواردات

طبقاً لإحكام المادة (85) من اللائحة التنفيذية للقانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضـــية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية فإنه " تحدد لجنة التحقيق الضـــرر الجسيم الواقع على الصناعة الخليجية استناداً إلى أدلة وبراهين موضوعية ووجود علاقة سببية بين الزيادة في الواردات وبين الضرر الجسيم أو التهديد بوقوعه ولها في سبيل ذلك أن تتحقق من الآتي:

1. وجود تزايد في الواردات من السلع الخاضعة للتحقيق سواءً بشكل مطلق أو بالنسبة للإنتاج في الدول الأعضاء.
2. أثر تزايد الواردات على وضع الصناعة الخليجية المحلية بما في ذلك مستوى المبيعات والإنتاج والإنتاجية واستغلال الطاقات والأرباح والخسائر والعمالة والحصة السوقية ".

2-1 تطور الواردات من المنتج محل الشكوى:

حيث يتم تقديم بيانات عن كمية وقيمة الواردات من المنتج المعني مؤيدة مســـتندياً خلال فترة التحقيق في الضرر الجسيم مع توضيح مصدر البيانات الذي لابد أن يكون مصدر رسمي من الجهات الحكومية المختصة بإحصاء بيانات الواردات مثل (الهيئة العامة للإحصاء أو الهيئة العامة الجمارك) ثم بحث تطور الواردات وعقد مقارنة بين حجم الواردات خلال الســـنوات المختلفة بفترة التحقيق في الضرر الجسيم.

1. الزيادة المطلقة والنسبية:

يتم حساب نسبة الواردات إلى إنتاج الصناعة المحلية من المنتج المشابه خلال فترة التحقيق في الضرر الجسيم والتعليق على تطور تلك النسبة من حيث الانخفاض والارتفاع كما هو موضح بالمثال التالي:

بيان	العام الأول	العام الثاني	العام الثالث	العام الرابع (فترة التحقيق)
حجم الواردات من المنتج محل الشكوى	8000	9500	10200	20000
قيمة الواردات من المنتج محل الشكوى	960000	1168500	1193400	2240000
الإنتاج الخليجي	17230	18100	17500	9230
نسبة الواردات إلى الإنتاج	%46	%52	%58	%181

(رسم توضيحي ليس إلزامياً عند اعداد الشكوى)

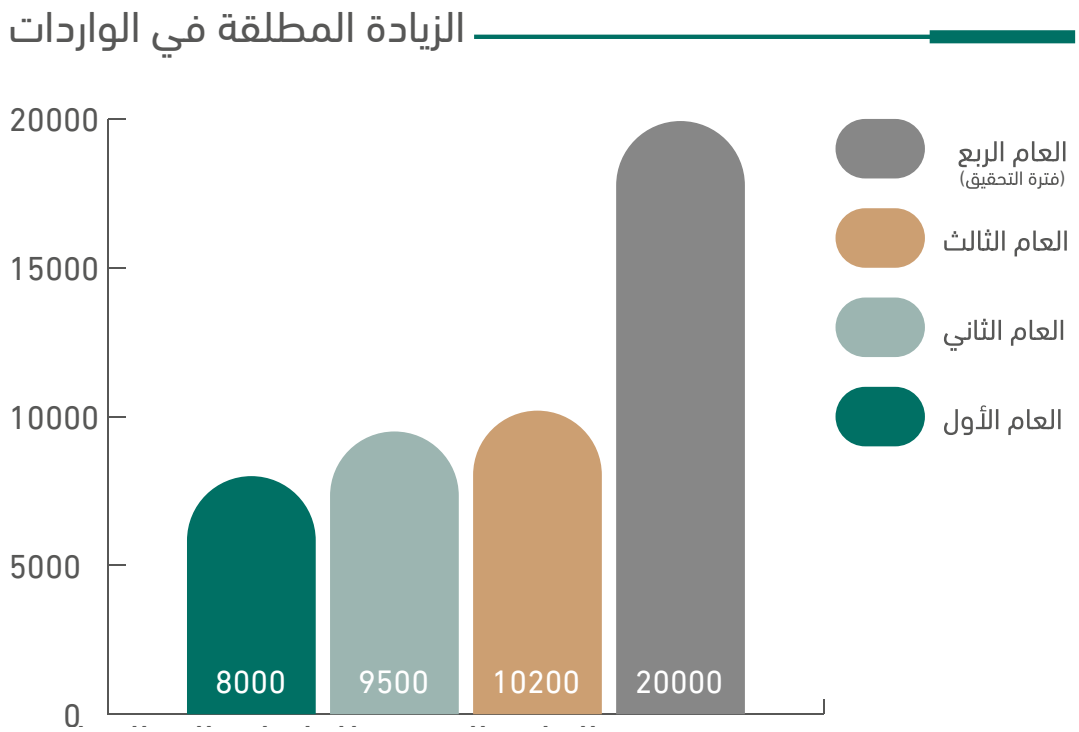

الزيادة النسبية للواردات إلى الإنتاج

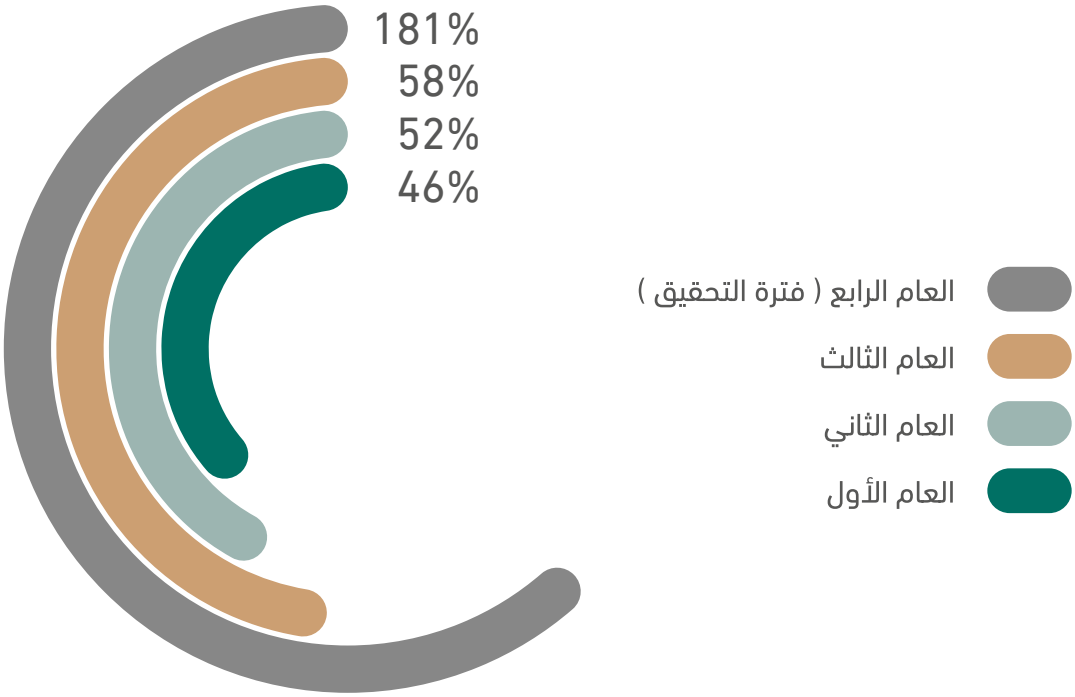

وفي حالة أن يكون العام الحالي غير مكتمل يتم تقديم بيان الواردات حتى أقرب فترة متاحة من العام الحالي بالإضافة إلى تقديم بيانات نفس الفترة من العام السابق كفترة مقارنة على أن يتم استكمال باقي السنة خلال التحقيق كما هو موضح بالمثال التالي:

بيان	العام الأول	العام الثاني	العام الثالث	9 أشهر من السنة الثالثة	العام الرابع (فترة التحقيق)
الواردات	8000	9500	9800	7800	15600
الإنتاج	12500	12400	11300	9200	6500
نسبة الواردات إلى الإنتاج	% 64	% 71	% 87	% 85	% 240
المؤشر	% 100	% 111	% 136	% 100 9	% 283

يوضح المثال السابق زيادة مؤشر نسبة الواردات إلى الإنتاج خلال الـ(9) أشهر الأولى من العام الحالي بنسبة 183 % بالمقارنة بنفس الفترة من العام السابق (العام الثالث).

2-2 اجمالي السوق الخليجي والحصة السوقية

المبيعات المحلية والحصة السوقية داخل السوق الخليجي:

هو السوق المحلي لدول مجلس التعاون الخليجي ويتم دائماً التعليق على السوق المحلي لدول مجلس التعاون الخليجي كسوق واحد وفقاً للنظام الموحد لمكافحة الإغراق لدول مجلس التعاون ومثل السوق المحلي لدول مجلس التعاون المبيعات المحلية للصناعة الشاكية بالإضافة إلى باقي مبيعات الصناعة المحلية الأخرى مضافاً إليهما جميع الواردات من كافة المصادر.

حجم السوق المحلي الإجمالي = (المبيعات المحلية للصناعة الشاكية + المبيعات المحلية الأخرى داخل دول المجلس + اجمال الواردات من كافة المصادر).

ويتم ادراج جدول يحتوي على كمية المبيعات المحلية والتعليق عليها خلال فترة تقييم الضرر وتوضيح مدى تأثير زيادة الواردات عليها، كما يتم إدراج تعليق على تطور حصة مبيعات الصناعة المحلية داخل السوق المحلي لدول مجلس التعاون الخليجي ومقارنتها بتطور حصة الواردات من كافة المصادر داخل السوق المحلي.

بيان	العام الأول	العام الثاني	العام الثالث	العام الرابع (فترة التحقيق)
حجم مبيعات الشاكي في السوق الخليجية	13500	14200	14800	9340
حجم مبيعات المنتجين الخليجيين الاخرين في السوق الخليجية (فعلية او مقدرة)	1260	1820	1100	950
حجم الواردات من كافة دول العالم للسوق الخليجية	8000	9500	10200	20000
اجمالي السوق الخليجي	22760	25520	26100	30290
الحصة السوقية لمبيعات الشاكي في السوق الخليجية	%59	%56	%57	%31
الحصة السوقية لمبيعات المنتجين الخليجيين الاخرين في السوق الخليجية	%6	%7	%4	%3
الحصة السوقية الواردات من كافة دول العالم للسوق الخليجية	%35	%37	%39	%66

ومن ثم التعليق على الجدول وتطور كمية المبيعات وحصتها السوقية داخل السوق المحلي لدول المجلس وكذلك كمية الواردات وتطور حصتها السوقية داخل السوق المحلي مع عدم ذكر الحصص السوقية لعناصر السوق للحفاظ على البيانات السرية والتعبير عنها بالتغير في مؤشرات تلك الحصص.

(رسم توضيحي ليس إلزامياً عند اعداد الشكوى)

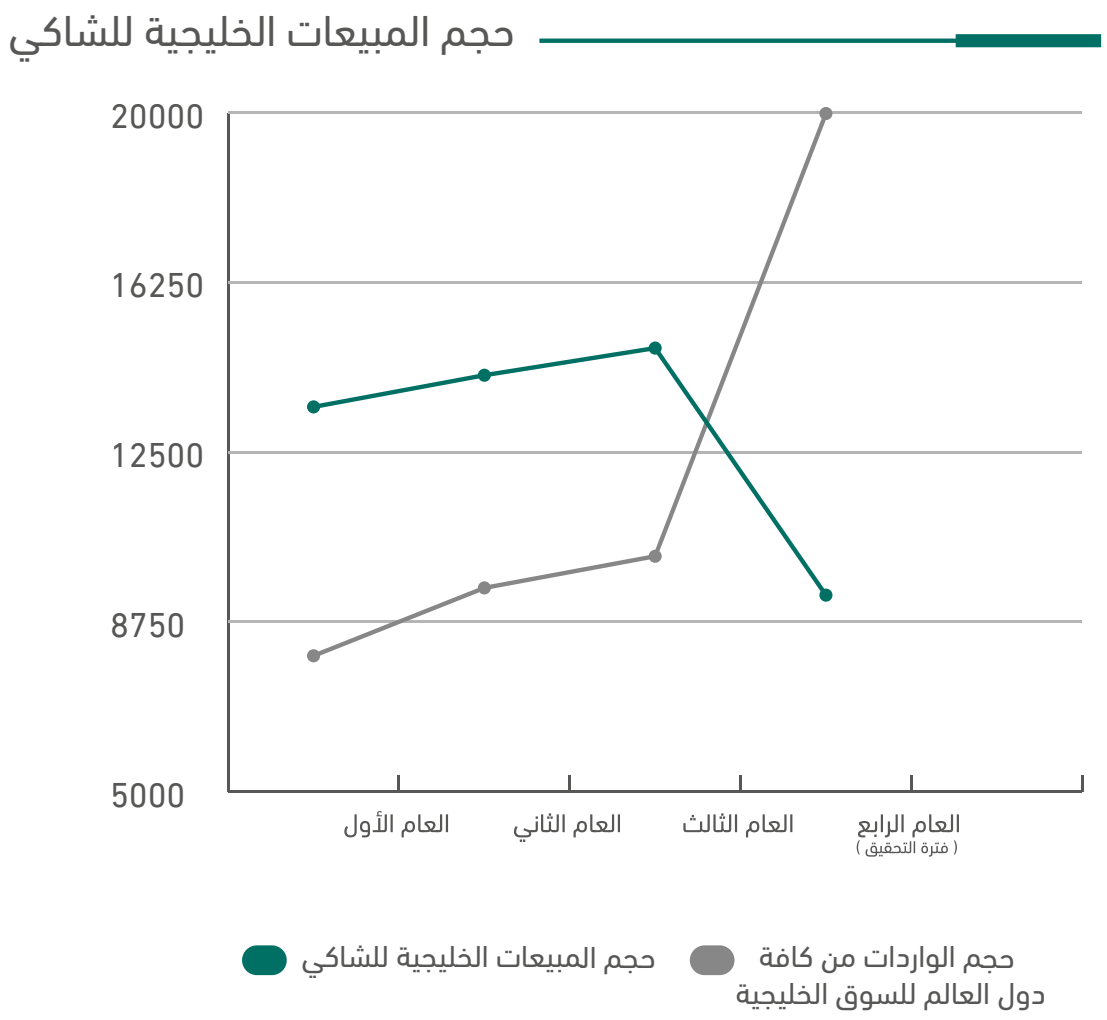

*رسومات بيانية توضح الضرر الجسيم الواقع على نسبة الحصة السوقية للشركة الشاكية وتطور الحصة السوقية للواردات داخل السوق

(رسم توضيحي ليس إلزامياً عند اعداد الشكوى)

الحصة السوقية

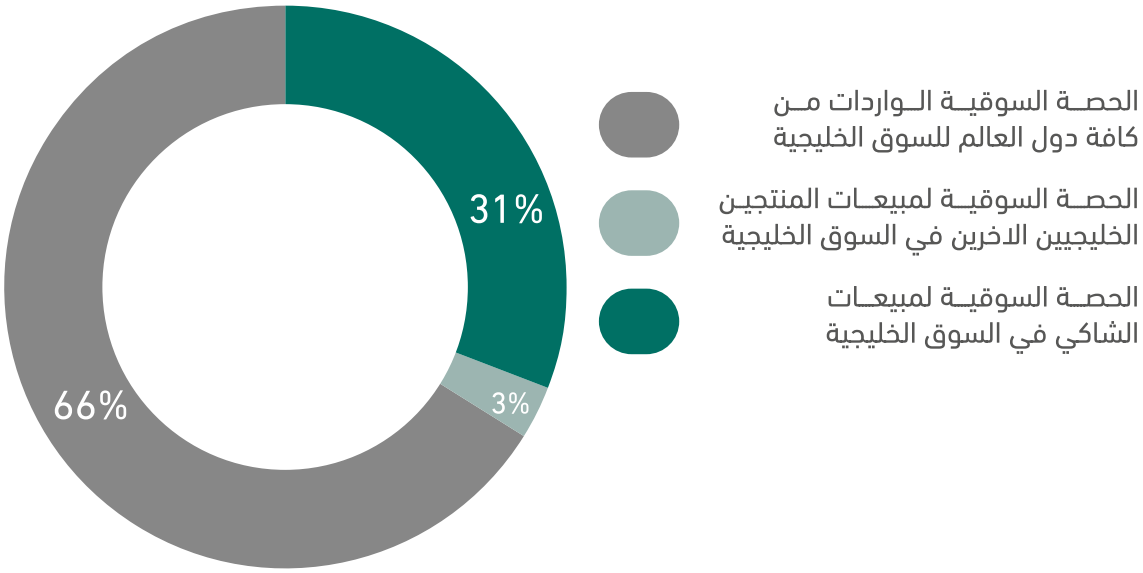

3-2 التطورات غير المتوقعة

طبقاً لمتطلبات المادة 19 من الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة جات 1994 فإنه يعد إلزامياً على مقدم الشكوى أن يقدم شرحاً وأدلة توضح أن السبب أو الأسباب التي أدت إلى زيادة حجم الواردات يرجع إلى وجود تطورات غير متوقعة حدثت بصورة مفاجئة وذات طبيعة مؤقتة سواء ارتبطت هذه التطورات بالسوق العالمي أو المحلي والتي كان لها تأثيراً مباشراً على زيادة حجم واردات المنتج المعني بصورة حادة ومفاجئة.

القسم الثالث: بيانات إثبات الضرر الجسيم

يتم تحديد الضرر الجسيم الواقع على الصناعة الخليجية استناداً إلى أدلة وبراهين موضوعية من خلال دراسة وتحليل مؤشرات العناصر التالية:

1. المبيعات المحلية والحصة السوقية

يتم إدراج كمية المبيعات المحلية والتعليق عليها خلال فترة تقييم الضـــرر وتوضـــيح مدى تأثير زيادة الواردات، يتم إدراج تعليق على الحصة السوقية للمبيعات المحلية للشركة الشاكية خلال فترة تقييم الضرر الجسيم لتوضيح مدى تأثير زيادة الواردات.

اسم المؤشر	العام الأول	العام الثاني	العام الثالث	العام الرابع (فترة التحقيق)
مبيعات الشاكي بالسوق الخليجية(حجم)	13500	14200	14800	9340
الحصة السوقية لمبيعات الشاكي %	%57	%54	%55	%33

2. الإنتاج والطاقة المستغلّة:

يتم إدراج كمية الإنتاج خلال فترة التحقيق في الضـرر والتعليق على تطورها وتوضـيح مدى تأثير زيادة الواردات على الإنتاج المحلي، كما يتم حســاب معدل اســتغلال الطاقة بقســمة الإنتاج الفعلي على الطاقة الإنتاجية المتاحة لفترة التحقيق في الضــرر الجســيم ثم التعليق على تطور المعدل لتوضــيح مدى تأثير زيادة الواردات مع العلم بأنه:

- في حالة قيام الشركة الشاكية باستيراد المنتج المعني يتم ادراج دولة المنشأ أو التصدير بالقيم والكميات مع ذكر الكمية والقيمة وأسباب الاستيراد.
- في حالة قيام الشركة الشاكية بشراء المنتج المعني من مصدر آخر بدول المجلس يتم ادراج كمية وقيمة تلك المشتريات مع ذكر أسباب الشراء.

تم حساب معدل استغلال الطاقة السنة الأولى كتالي:

$$\frac{17230}{20000} \times 1000 = 86\ \%$$

ثم يتم ادراج تعليق على تطور الإنتاج خلال فترة التحقيق وكذلك التعليق على معدل استغلال الطاقة مع ذكر أسباب انخفاض أو ارتفاع تلك النسب وعلاقتها بزيادة الواردات، مع مراعاة عدم ذكر نسبة استغلال الطاقة بالنسخة الغير سرية والتعبير عنها باستخدام مؤشر نسبة استغلال الطاقة للحفاظ على سرية بيانات الإنتاج.

اسم المؤشر	العام الأول	العام الثاني	العام الثالث	العام الرابع (فترة التحقيق)
الإنتاج للصناعة الخليجية	17230	18100	17500	14000
الطاقة الإنتاجية القصوى (حجم)	20000	20000	22000	22000
الطاقة المستغلة (%)	%86	%91	%80	%64

(رسم توضيحي ليس إلزامياً عند اعداد الشكوى)

الطاقة المستغلة

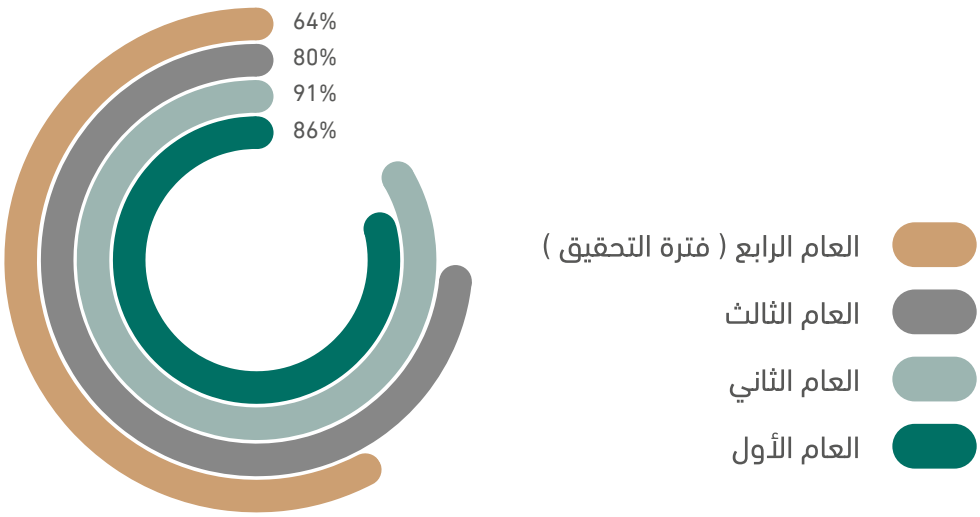

3. المخزون:

يتم إدراج كمية وقيمة مخزون نهاية المدة من المنتج المشابه خلال فترة تقييم الضرر والتعليق على تطوره لتوضيح مدى تأثير زيادة الواردات والمقصود بالمخزون هنا مخزون الإنتاج التام فقط.

اسم المؤشر	العام الأول	العام الثاني	العام الثالث	العام الرابع (فترة التحقيق)
مخزون تام اخر المدة	560	540	510	1400

(رسم توضيحي ليس إلزامياً عند اعداد الشكوى)

مخزون تام اخر المدة

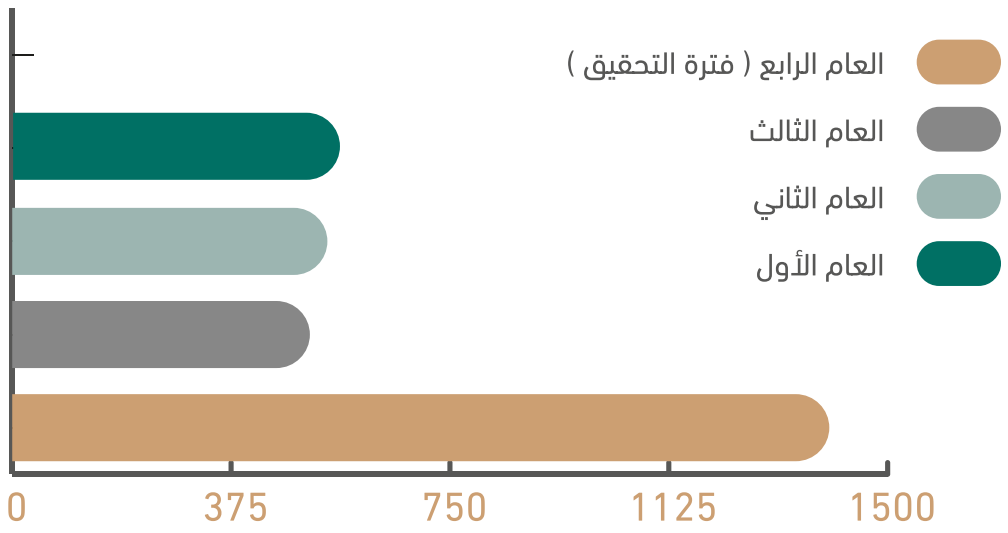

4. العمالة، الإنتاجية:

يتم حساب الإنتاجية بأحد الأساليب المحاسبية المتعارف عليها لتوضيح الإنتاجية خلال فترة التحقيق مثال لإحدى طرق حساب الإنتاجية (إنتاجية العمل) عن طريق تقسيم الإنتاج لكل سنة على عدد العاملين ويتم التعليق على هذه النسبة خلال فترة التحقيق في الضرر.

اسم المؤشر	العام الأول	العام الثاني	العام الثالث	العام الرابع (فترة التحقيق)
العمالة (عدد)	500	500	480	320
الإنتاجية	34	36	36	29

(رسم توضيحي ليس إلزامياً عند اعداد الشكوى)

الإنتاجية (طن/عامل)

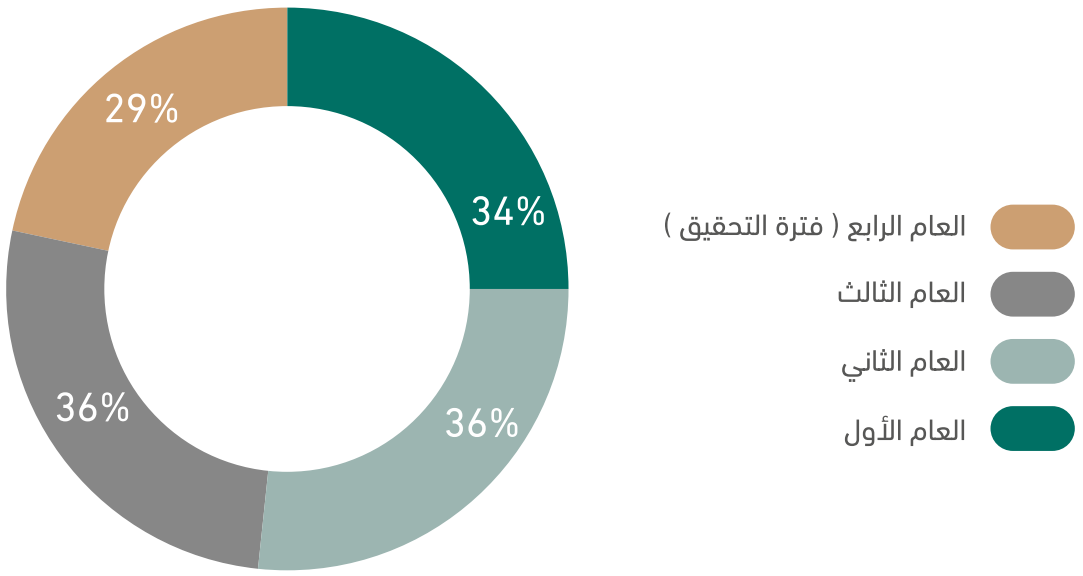

5. الأرباح والخسائر:

يتم إدراج الأرباح والخسائر للمنتج سواء الاجمالية أو الصافية خلال فترة التحقيق في الضرر ثم التعليق على تطورها ودراسة تأثير زيادة الواردات على الأرباح.

اسم المؤشر	العام الأول	العام الثاني	العام الثالث	العام الرابع (فترة التحقيق)
الربح/ الخسارة (عملة)	1200	1250	1300	-400

(رسم توضيحي ليس إلزامياً عند اعداد الشكوى)

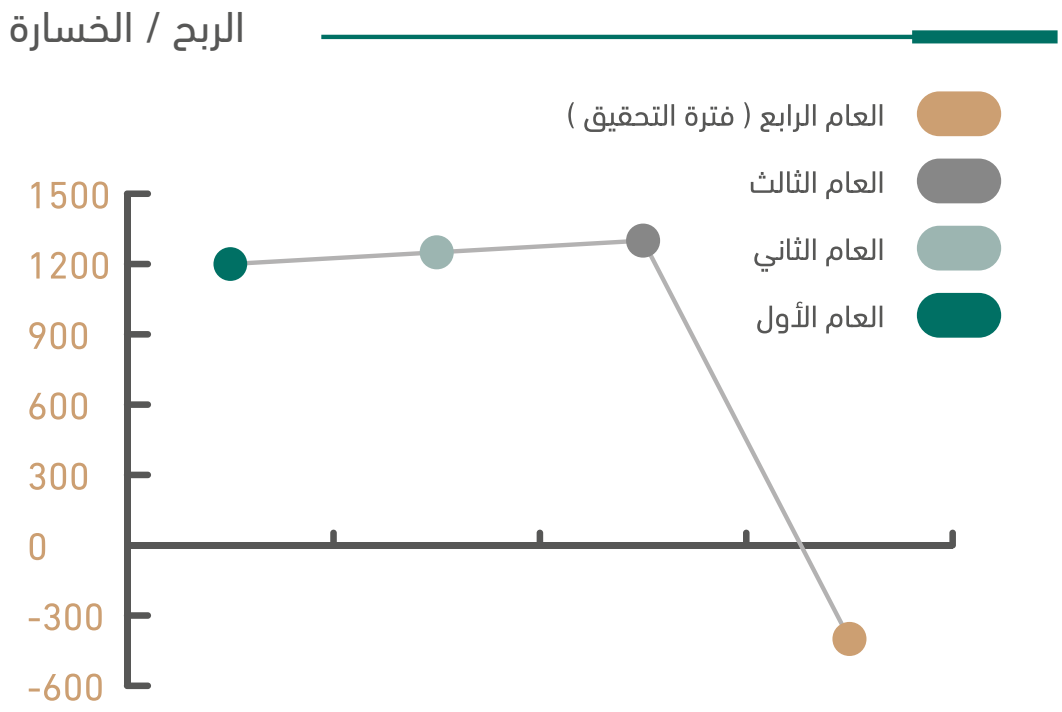

ففي مثل هذه الحالات لابد من الإشـــارة إلى أنه خلال فترة زيادة الواردات تحولت الأرباح المحققة خلال الثلاث سنوات الأولى من التحقيق إلى خسائر خلال الفترة التي زادت في الواردات بصورة كبيرة ومفاجئة.

6. أسعار المنتج الخليجي المشابه

يتم إدراج أسعار البيع للمنتج الخليجي المشابه أو المنافس له بشكل كبير مع التعليق لبيان مدى تطور الاسعار وبيان إثر الواردات على تلك الاسعار.

اسم المؤشر	العام الأول	العام الثاني	العام الثالث	العام الرابع (فترة التحقيق)
متوسط أسعار البيع	93	106	107	75

(رسم توضيحي ليس إلزامياً عند اعداد الشكوى)

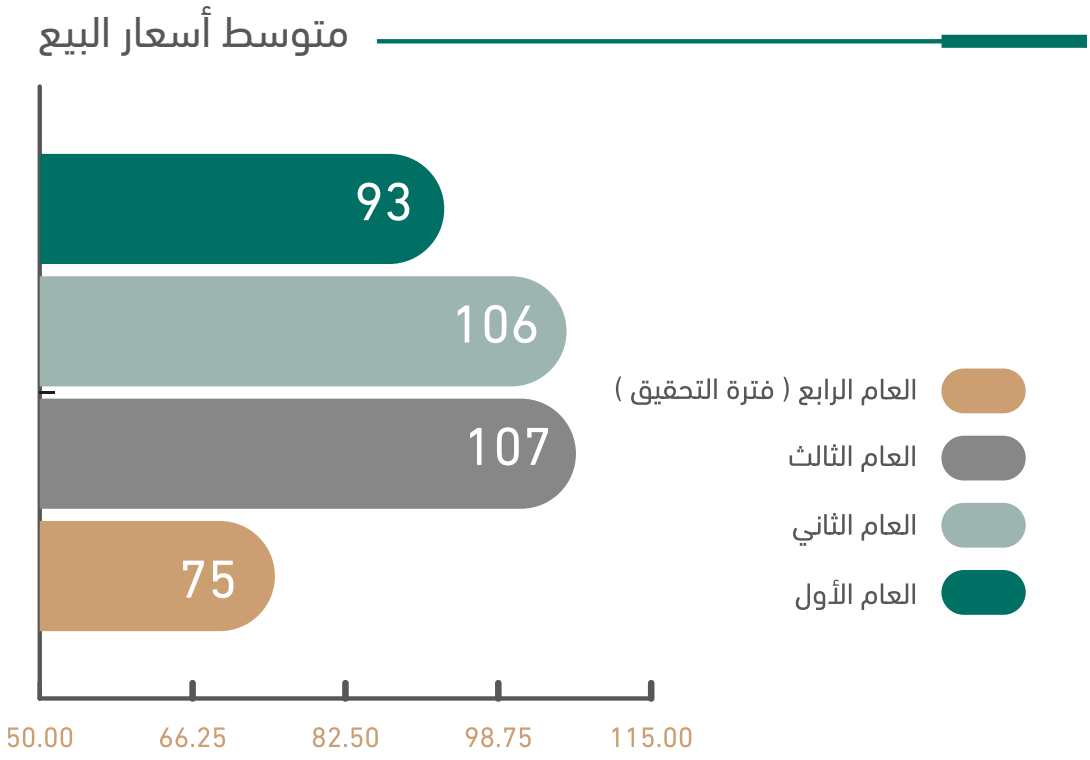

7. الفرق السعري خلال آخر سنة

يتم ادراج متوسط اسعار البيع للمنتج الخليجي داخل السوق الخليجي خلال العام الحالي، وإدراج متوسط أسعار الواردات الأجنبية من المنتج محل الشكوى داخل السوق الخليجي عند نفس المستوى التجاري ويتم المقارنة بينهما كما بالجدول التالي:

البيان	متوسط سعر البيع الخليجي (حدد المستوي التجاري)	متوسط سعر المنتج المستورد (حدد المستوي التجاري)	الفرق السعري	النسبة %
الفرق السعري	125	112	13	%10

يتم ادراج تعليق يوضح نتيجة المقارنة

طريقة حساب الفرق السعري

$$\frac{\text{(متوسط سعر بيع المنتج الخليجي المشابه – متوسط سعر المنتج الاجنبي)}}{\text{متوسط سعر بيع المنتج الخليجي المشابه}} \times 100$$

القسم الرابع: العلاقة السببية

تقوم الشركة الشاكية في هذا القسم بتوضيح العلاقة السببية بين الواردات والضرر الجسيم الواقع عليها من خلال ربط نتائج دراسة الضرر الجسيم خلال فترة التحقيق بزيادة الواردات ومن ثم التوصل إلى وجود علاقة سببية من عدمه وكذلك توضيح العوامل الأخرى بخلاف زيادة الواردات التي قد تكون أثرت على أداء الصناعة , حيث تقوم الصناعة الشاكية بالتعليق على زيادة الواردات وكذلك تطور حصتها السوقية داخل السوق المحلي لدول المجلس كما تقوم بالتعليق على أسعار تلك الواردات داخل السوق المحلي لدول المجلس كما تقوم بالتعليق على أسعار تلك الواردات داخل السوق المحلي وبيان أثر العوال الأخرى للضرر ومدى تأثيرها على المؤشرات الاقتصادية للصناعة المحلية خلال العام الحالي لتوضيح العلاقة السببية كما يتم الاسترشاد ببيانات الضرر الجسيم وتأثر الواردات على المبيعات المحلية والحصة السوقية لتلك المبيعات داخل السوق المحلي وتوضيح تزامن الزيادة في حجم الواردات من المنتج المعني مع انخفاض حجم الإنتاج ومستويات استغلال الطاقة كما يتم توضيح أثر زيادة الواردات على عدد العاملين وأجورهم وانتاجيتهم وبالتالي التأثير السلبي على الأرباح , ويتم التعبير عن ذلك الضرر الذي تعاني منه الصناعة المحلية باعتباره جسيم نتيجة لإحداثه إضعاف كلى كبير لموقف الصناعة .

تطور الاستهلاك المحلي في السوق الخليجية:

يدرج تعليق حول ما إذا كان هناك انكماش في الطلب على المنتج الخليجي المشابه أو المنافس بشكل مباشر أو أن هناك تغيرات في أنماط استهلاك هذا المنتج ومدى علاقة ذلك بالضرر الجسيم الواقع على الصناعة الخليجية.

العوامل الأخرى:

قد توجد عوامل أخرى بخلاف زيادة الواردات من المنتج المعني قد سبت ضرراً جسيماً للصناعة المحلية لهذا يتعين التعليق على تأثير العوامل الأخرى على أداء ونتائج الشركة حيث أنه لا يتشرط أن تكون الواردات من المنتج المعني هي السبب الوحيد لحدوث الضرر الجسيم بل من الممكن وجود أسباب أخرى للضرر الجسيم ولا يمنع وجود أسباب أخرى للضرر سلطة التحقيق من فرض رسوم وقائية ضد الواردات المعنية.

القسم الخامس: خطة الصناعة الخليجية لتكييف أوضاعها خلال فترة فرض الرسوم الوقائية

يجب أن تحتوي الشكوى على خطة للتعديل الهيكلي لإثبات ضرورة فرض الرسوم الوقائية حتى تستطيع الشركة تصحيح أوضاعها وإزالة الضرر الجسيم الواقع عليه خلال فترة فرض الرسوم الوقائية حيث أنه طبقاً لاتفاق الوقاية فإنه يتم تطبيق الإجراءات الوقائية لفترة زمنية محدودة بالقدر الضروري لمنع أو معالجة الضرر الخطير ومن أجل أن تجري الصناعة التعديل الهيكلي.

كما يمكن للصناعة المحلية على سبيل المثال وليس الحصر دراسة العناصر التالية عند تحديد خطة التعديل الهيكلي على ان يكون متزامن مع التحرير التدريجي للتدابير الوقائية :

- تدريب العمالة.
- استخدام التقنية الحديثة .
- استخدام أساليب تقنية ، ضخ اسثمارات و خطوط انتاج .
- أي وسائل اخرى تساعد في خطة التعديل الهيكلي.

القسم السادس: المصلحة العامة

تقديم شـرح تفصـيلي عن التدابير المقترحة وكيف انها سـوف تخدم المصـلحة العامة وما هي آثارها السلبية والايجابية على السوق الخليجي وخصوصا المستهلكين للمنتج محل الشكوى.

القسم السابع: النتيجة

توضح الأدلة السابقة أن الضرر الجسيم الذي تعاني منه الصناعة الخليجية لمنتج (اسم المنتج المشابه) والتي تمثلها (اسم الشركة الشاكية) والشركات المؤيدة لها (أسماء الشركات) لا يمكن إرجاعه إلى أسباب أخرى بخلاف الزيادة الكبيرة والمفاجئة في الواردات وأن تلك الزيادة تعتبر السبب المباشر للضرر الجسيم الذي تعاني منه الصناعة الخليجية، فإنه يتضح وجود علاقة سببية مباشرة بين الزيادة في الواردات والضرر الجسيم الذي تعاني منه الصناعة الخليجية خلال فترة تحليل الضرر.

القسم الثامن: التدابير الوقائية

إذا تبين أنّ الزيادة في واردات المنتج محل الشكوى في المطلق أو نسبيا قد ألحقت ضرراً جسيما أو تهدد بإلحاقه للصناعة الخليجية بصورة لا يمكن تداركها أو يصعب إصلاحها إذا ما تأخر اتخاذ تدابير نهائية من قبل اللجنة الوزارية حسب القانون الخليجي الموحد، يجوز تطبيق رسوم مؤقتة لحماية الصناعة الخليجية بموجب قرار من اللجنة الدائمة وفقا للقانون الخليجي الموحد لمكافحة الاغراق والتدابير التعويضية والوقائية، ويتم تقديم تقدير حول الرسم الوقائي المؤقت المقترح تطبيقه على واردات كل منتج مع توضيح المبررات.

كما يتعين تحديد نوع التدابير الوقائية النهائية اللازمة لإزالة الضرر الجسيم المزعوم ومدة تطبيقها مع توضيح المبررات.

كيفية إعداد نسخة غير سرية :

جميع البيانات الواردة بهذا القسم يتم ادراجها على شكل جداول منفصلة كالموضحة باستمارة الشكوى ثم التعليق عليها وعمل نسخة غير سرية من هذه الجداول كما هو موضح بالمثال التالي:

جدول الإنتاج (النسخة السرية)

	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	العام الرابع (فترة التحقيق)
الإنتاج (بالطن)	4350	4850	5020	5450

جدول الإنتاج (النسخة غير السرية)

	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	العام الرابع (فترة التحقيق)
المؤشر	% 100	% 111	% 115	% 125

حيث يتم حذف الأرقام السرية والتعبير عنها بنسب توضح تطورها مع عدم الإفصاح عن الكميات الفعلية للحفاظ على سرية البيانات ويتم ذلك عن طريق حساب مؤشر للبيانات بقسمة كميات الفعلية لكل عام على كمية السنة الأولى لتسبح السنة الأولى 100 % والسنوات التالية منسوبة إليها , ولا يمنع استخدام المؤشر أن تقوم الشركة الشاكية بحساب التغير من سنة إلى أخرى والتعليق عليها تحت كل جدول من عناصر الضرر الجسيم خاصة وأن زيادة الواردات في حالات الوقاية تكون كبيرة ومفاجئة خلال العام الأخير وبالتالي لابد من إظهار تأثير زيادة الواردات خلال فترة الزيادة بالمقارنة بالعام السابق .

خاتمة

تأمل الهيئة العامة للتجارة الخارجية بالمملكة العربية السعودية أن يكون هذا الدليل إضافة جديدة على الإصدارات التي تناولت هذه الموضوعات التي تحظى باهتمام بالغ وكبير من الدول الأعضاء بمنظمة التجارة العالمية.

ويكون عوناً للمنتجين السعوديين والخليجيين لفهم أسس وقواعد ومبادئ قضايا المعالجات التجارية وفقاً لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية (WTO).

كما تأمل الهيئة في حالة وجود أي استفسار حول هذا الدليل أن يوجه إلى:

الهيئة العامة للتجارة الخارجية
وكالة المعالجات التجارية
بريد إلكتروني: business_support@gaft.gov.sa

والله ولي التوفيق